

سحب الجنسية الأردنية: فك الارتباط أم التمييز

الكاتب: أيمن هلسة

انتقدت منظمات دولية ووطنية، بينها المركز الوطني لحقوق الإنسان، الأردن بسبب سحب الجنسية الأردنية من العديد من المواطنين. وجاء الانسحاب نتيجة تنفيذ قرار الملك الحسين بقطع العلاقات القانونية والإدارية مع الضفة الغربية عام 1988، الأمر الذي أثر سلباً على الكثيرين.

نظام البطاقة الخضراء والصفراء

بعد الحرب العربية الإسرائيلية عام 1948، أصبحت الضفة الغربية تحت حكم الأردن إدارياً. بموجب قانون الجنسية الأردنية رقم (6) لسنة 1954، يحق لأي شخص غير يهودي يحمل الجنسية الفلسطينية قبل 1948/5/15 وكان مقيماً نظامياً في المملكة الأردنية الهاشمية في الفترة ما بين 1949/12/20 وحتى شباط/فبراير 16 سنة 1954 يعتبر أردنياً. وبذلك حصل كل فلسطيني على الجنسية الأردنية باستثناء أهل غزة، حيث كان القطاع تحت الإدارة المصرية. بعد حرب عام 1967، لجأ حوالي 200.000 شخص من الضفة الغربية إلى الأردن. وقد أطلق على هؤلاء اسم "النازحين" تمييزاً لهم عن لاجئي 1948، على اعتبار أنهم أردنيون لم يعبروا الحدود الدولية، بل انتقلوا من مكان إلى آخر داخل الأراضي الأردنية. أما أولئك الذين جاءوا من غزة فقد عوملوا بشكل مختلف لأن لديهم وثائق هوية مصرية وليس الجنسية الأردنية.

لم تكن حركة النازحين من الضفة الغربية إلى الأردن عملية صعبة من الناحية القانونية. ومع ذلك، ومن أجل تسهيل الحركة من وإلى الضفة الغربية، أدخل الأردن نظام البطاقات المرمزة بالألوان المعروف باسم نظام البطاقة. وبناء على ذلك، تم منح سكان الضفة الغربية بطاقات خضراء حتى يتمكنوا من زيارة الأردن، في حين تم منح المقيمين في الأردن بطاقات صفراء حتى يتمكنوا من زيارة عائلاتهم في الضفة الغربية.

الانفصال وتدابيراته

في عام 1988، أعلن الملك حسين أن الأردن "يحترم رغبة منظمة التحرير الفلسطينية، الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني [بموجب قرار جامعة الدول العربية في عام 1974]، في الانفصال عنا كدولة فلسطينية مستقلة". وبناء على ذلك، قطع الأردن العلاقات القانونية والإدارية مع الضفة الغربية فيما يعرف بـ"قرار فك الارتباط". تجدر الإشارة إلى أن القرار المعروف على نطاق واسع لم يصدر كتابياً، بل شفهيًا من قبل العاهل الأردني.

وبناء على هذا القرار الشفهي، صدرت تعليمات فك الارتباط التي بموجبها فقد سكان الضفة الغربية جنسيتهم الأردنية وحقوق المواطنة الأردنية، وأصبحوا فلسطينيين بلا جنسية رسمية تحت الاحتلال الإسرائيلي. وبموجب هذه التعليمات، يعتبر كل مقيم في الضفة الغربية قبل 1988/7/31 مواطناً فلسطينياً، وليس أردنياً. ونتيجة لذلك، حولت العملية مليون شخص في الضفة الغربية من حاملي البطاقة الخضراء إلى فلسطينيين عديمي الجنسية.

سحب الجنسية الأردنية

واستمرت الحكومة الأردنية في سحب الجنسية الأردنية من جميع الذين تنطبق عليهم تعليمات فك الارتباط. وقد فعلت ذلك من خلال رفض تجديد جوازات سفرهم الأردنية، ومنحهم جوازات سفر مؤقتة لا تحمل رقمًا وطنيًا مخصصًا للمواطنين الأردنيين فقط.

وجرى تعديل التعليمات مرارًا وتكرارًا، وكان آخرها عام 2011. وبصيغتها الحالية، تُسقط الجنسية الأردنية ممن يندرجون ضمن الفئات التالية:

- كل من يحمل هوية فلسطينية ويعمل في السلطة الوطنية الفلسطينية.
- أي شخص يحمل بطاقة هوية احتلال إسرائيلية صالحة أو منتهية الصلاحية؛ [الولايات المتحدة] حاملي البطاقة الخضراء؛
- كل من غادر فلسطين بين عامي 1967 و1988 ويحمل بطاقة هوية إسرائيلية، من بين المشمولين بالتعداد الذي أجراه الاحتلال الإسرائيلي بعد عام 1967؛
- وكل من يحمل وثائق هوية عربية.

ولا توجد أرقام واضحة عن عدد الأشخاص الذين تم سحب جنسيتهم. لكن بعض الأرقام غير الرسمية تشير إلى قيام إدارة المتابعة والتفتيش في وزارة الداخلية بسحب الجنسية الأردنية من أكثر من 2700 أردني بين عامي 2004 و2008 (تقرير لمنظمة هيومن رايتس ووتش صدر عام 2010)[1].

موقف القضاء الأردني

ويعتبر إسقاط الجنسية قرارًا إداريًا يمكن الطعن فيه أمام المحكمة الإدارية. وبالتالي في حال وجود خطأ في تنفيذ التعليمات يمكن إلغاء القرار. إلا أن القضاء الإداري خلص إلى أن قرار فك الارتباط الذي صدرت بموجبه التعليمات الكتابية، هو قرار سيادي لا يدخل في اختصاصه ولا يجوز الطعن فيه. وكان آخر تفسير للمحكمة الإدارية هو الحكم رقم 2014/49.

على سبيل المثال، ينص قرار محكمة العدل العليا رقم 2000/198 على ما يلي: "إذا كان المدعي قاصرًا عند صدور قرار فك الارتباط، ولم يكن يقيم في الضفة الغربية في تاريخ صدوره، ولم يخضع لاحقًا لقرار فك الارتباط". والتعداد الذي أجري على الجسور يعتبر المدعي أردني وليس فلسطيني. وبذلك، صدر قرار سحب جواز سفرهم الأردني الدائم، والإيعاز باستبداله بجواز مؤقت لسكان الضفة الغربية، وشطبهم من السجل المدني لوالد، وشطب رقمهم الوطني من السجل الإلكتروني بحجة أنهم كونهم مواطنين فلسطينيين مخالفون للقانون؛ ولذلك يجب إلغاء قرار إسقاط جنسيتهم الأردنية. "أما إذا كانت تعليمات فك الارتباط تنطبق على من أسقطت جنسيته، فإن قرار سحب الجنسية يكون صحيحًا ويظل كما هو، كما هو الحال في قرار محكمة العدل العليا رقم 1998/129 والذي نصه: "إذا - من خلال طلب المدعي للحصول على جواز سفر أردني - ملف جواز السفر المقدم من المدعي يتضمن مدينة بيت لحم مكان إقامتهم، ومختومًا ببطاقة الجسر الأخضر... فيعتبرون مواطنين فلسطينيين الجنسية بموجب قرار فك الارتباط القانوني والإداري، مما يجعل من قرار إسقاط الجنسية صحيح ومتوافق مع الأحكام القانونية.

جدير بالذكر أنه في عام 2010، ومن خلال المتابعة الإدارية مع وزارة الداخلية، تمكن المركز الوطني لحقوق الإنسان من الاحتفاظ بالجنسية لـ 14 مواطناً تقدموا بشكاوى للمركز للتظلم من سحب جنسيتهم، وقال مدير عام المركز آنذاك محيي الدين طوق، إن نسبة استجابة وزارة الداخلية بلغت 30% من إجمالي عدد الأشخاص الذين تقدموا بالشكاوى (54 شخصاً).

فلسطينيو غزة

ولم يحصل اللاجئون الفلسطينيون الذين طردوا من غزة أثناء وبعد حرب عام 1967 على الجنسية الأردنية لأن قطاع غزة كان تحت الإدارة المصرية. ويحق لهؤلاء اللاجئين الحصول على جواز سفر أردني مؤقت لا يمنحهم التمتع بحقوق المواطنة الكاملة، مثل حق التصويت في الانتخابات وحق العمل كموظفين حكوميين. وبحسب وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا)، يبلغ عدد اللاجئين من غزة نحو 140 ألف لاجئ، يعيش معظمهم في مدينة جرش ومخيم حطين للاجئين شمالي الأردن.

وفي منتصف عام 2004، بدأت وزارة الداخلية بإصدار بطاقات الإقامة للاجئين من غزة. وقال وزير الداخلية سمير الحباشنة، إن هذه الوثائق ليس لها أي آثار سياسية ولا تتضمن رقم الجنسية. كما أكد أنها لا تمنح صاحبها الحق في الحصول على الرعاية الصحية والتعليم في المدارس الرسمية وغيرها من الخدمات المقدمة حصراً للمواطنين الأردنيين. يمكن للاجئي غزة الحصول على أي من هذه الوثائق؛ أي جواز السفر المؤقت أو بطاقة الإقامة.

فلسطينيو سوريا

ورغم استعداد الحكومة الأردنية لاستقبال اللاجئين السوريين عبر مختلف نقاطها الحدودية، إلا أنها رفضت استقبال الفلسطينيين المقيمين في سوريا لأسباب سياسية بحتة. وفي اجتماع مع هيو من رايتس ووتش في مايو/أيار 2013، دافع رئيس الديوان الملكي الهاشمي ورئيس الوزراء الأسبق فايز الطراونة عن سياسة منع دخول الفلسطينيين، قائلاً إن مثل هذا التدفق الكبير للفلسطينيين من سوريا من شأنه أن يغير التوازن الديموغرافي في المملكة ويؤدي إلى تفاقم المشكلة. تؤثر على استقرارها. وأضاف الطراونة أنه يشكك في قدرة الأردن على ترحيل الفلسطينيين بشكل قانوني إلى سوريا فور انتهاء النزاع، في حال سمح لهم بدخول الأردن اليوم. والحقيقة هي أن مخاوف الطراونة تنبع في الواقع من الخوف من اعتبار الأردن الوطن البديل للفلسطينيين، خاصة وأن هناك طروحات كثيرة تقول باستحالة إعادة جميع اللاجئين الفلسطينيين إلى وطنهم لأن ذلك لن يكون حلاً منطقيًا. حل القضية الفلسطينية. وواجه الفلسطينيون الذين فروا من العراق عام 2003 نفس المشكلة، حيث أقاموا في مخيمات أقيمت في المنطقة الحدودية العازلة بين الأردن والعراق إلى أن تم إعادة توطينهم في بلدان مختلفة، أبرزها البرازيل.

وبحسب وكالة الأونروا، هناك نحو 14 ألف فلسطيني من سوريا في الأردن، يعيشون في مخيمات مخصصة للسوريين أو في مدن أردنية مختلفة، وينتقلون صفة السوريين خوفاً من ترحيلهم إلى سوريا. وتحاول الأونروا قدر الإمكان تقديم شكل من أشكال الإغاثة والمساعدات، لكن الوضع غير القانوني [لهؤلاء الفلسطينيين القادمين من سوريا] يمنعهم من الاستفادة من الخدمات الحكومية، مثل تسجيل الأطفال حديثي الولادة أو توثيق الأمور المتعلقة بأحوالهم الشخصية. الوضع، ويزيد من خطر الاستغلال والتعرض للترحيل من قبل السلطات في أي لحظة.

[1] انظر: "عديمي الجنسية مرة أخرى"، هيومن رايتس ووتش، فبراير/شباط 2010.